

القسم 19

التحقيق في الأمراض ومكافحتها: الصلاحيات والمسؤوليات العامة

333-019-1010

متطلبات التطعيم ضد كوفيد-19 لمقدمي الرعاية الصحية وموظفي الرعاية الصحية في مرافق الرعاية الصحية
(1) من الأهمية بمكان لهذه الولاية أن يتم تطعيم مقدمي الرعاية الصحية وموظفي الرعاية الصحية ضد كوفيد-19. يشهد كوفيد-19 طفرات متكررة أثناء تكاثره، والتي أدت بمرور الوقت إلى ظهور متغيرات أكثر قابلية للانتقال أو التي تسبب مرضًا أكثر شدة. اعتبارًا من الوقت الذي تم فيه اعتماد هذه القاعدة، كان متغير دلنا هو البديل الذي يشكل أكثر من 98 بالمائة من العينات المتسلسلة في ولاية أوريغون. يعد متغير دلنا معديًا بمعدل مرتين إلى ثلاث مرات أكثر من متغيرات كوفيد-19 من النوع البري المبكر. وهناك أدلة ناشئة على أن الأشخاص المصابين بمتغير دلنا لديهم أحمال فيروسية مماثلة بغض النظر عن حالة اللقاح مما يشير إلى أنه حتى حالات اختراق اللقاح قد تنقل هذا المتغير بشكل فعال. لذا فإن التطعيم أمر بالغ الأهمية لمنع انتشار متغير دلنا. يتواصل مقدمو الرعاية الصحية وموظفو الرعاية الصحية مع العديد من المرضى على مدار يوم وأسبوع عاديين، بما في ذلك مقدمي الرعاية الذين يقدمون الرعاية للأشخاص في منازلهم. على الأرجح يكون الأفراد الذين تتم رعايتهم في هذه المرافق يعانون من حالات تجعلهم أكثر عرضة لخطر الإصابة بمضاعفات ناجمة عن كوفيد-19 من عامة الأشخاص. تنتشر متغيرات كوفيد-19 بين سكان الولاية الذين لم يتلقوا التطعيم وتسبب زيادة في حالات التفشي لأولئك الذين تم تطعيمهم بالكامل. إن هذه القاعدة ضرورية للمساعدة في مكافحة كوفيد-19 وحماية المرضى وحماية القوة العاملة في مجال الرعاية الصحية بالولاية.

(2) لأغراض هذه القاعدة، تنطبق التعريفات التالية:

(أ) "المقاول" يُقصد به شخص أبرم تعاقداً مع مقدمي رعاية صحية أو موظفي رعاية صحية يقدمون بموجبه خدمات في مرافق رعاية صحية بولاية أوريغون.

(ب) "كوفيد-19" يُقصد به مرض ناجم عن فيروس كورونا 2 المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة (SARS-CoV-2).

(ج) "تلقي التطعيم بالكامل" يُقصد به تلقي كلتا الجرعتين من أحد لقاحات كوفيد-19 المكونة من جرعتين أو جرعة واحدة من لقاح كوفيد-19 مكون من جرعة واحدة و مرور 14 يوماً على الأقل من الجرعة الأخيرة للقاح كوفيد-19 الخاصة بالفرد.
(د) "مقدمو الرعاية الصحية وموظفو الرعاية الصحية":

(أ) يُقصد به الأفراد، الذين يتقاضون أجرًا أو لا، أو يعملون، أو يتعلمون، أو يدرسون، أو يساعدون، أو يراقبون، أو يتطوعون في مرفق رعاية صحية والذين يوفرون رعاية مباشرة للمرضى أو المقيمين أو الذين من المحتمل تعرضهم بشكل مباشر أو غير مباشر للمرضى أو المقيمين أو مواد معدية، ويشملون على سبيل المثال لا الحصر أي فرد مرخص له من قبل مجلس تنظيمي صحي كما هو محدد في ORS 676.160، ومقدمي الرعاية غير المرخص لهم، وأي موظفين عاملين في الخدمات الكتابية والغذائية والبيئية والإدارية، وخدمات غسيل الملابس والأمن والهندسة وإدارة المرافق والفواتير، والطلاب، والأفراد المتطوعين.

(ب) لا يُقصد به الوالدان أو أفراد الأسرة أو الأوصياء أو الوالدان بالتبني المقيمان في المنزل واللذان يقدمان الرعاية لطفل أو طفل بالتبني في المنزل.

(هـ) "مرفق الرعاية الصحية":

(أ) يُقصد به أي مكان يتم فيه تقديم الرعاية الصحية، بما في ذلك الرعاية الصحية الجسدية أو السلوكية، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي مرفق أو وكالة رعاية صحية مرخصة بموجب الفصل 441 ORS أو 443، مثل المستشفيات ومراكز الجراحة المتنقلة، ومراكز الولادة، ومرافق رعاية المرضى الداخليين الخاصة، ومرافق رعاية الأمراض الحادة طويلة الأجل، ومرافق إعادة التأهيل للمرضى الداخليين، ودور رعاية المسنين للمرضى الداخليين، ومرافق التمريض،

ومرافق المعيشة المساعدة، والمرافق السكنية، والمرافق الصحية السلوكية السكنية، ودور رعاية البالغين، والمنازل الجماعية، والصيدليات، ودور رعاية المسنين، والمركبات أو المواقع المؤقتة حيث يتم تقديم الرعاية الصحية (على سبيل المثال، العيادات المتنقلة وسيارات الإسعاف) ومرافق العيادات الخارجية، مثل مراكز غسيل الكلى وعيادات مقدمي الرعاية الصحية، وعيادات الرعاية الصحية السلوكية، ومراكز الرعاية العاجلة، ومكاتب الاستشارة، والمكاتب التي تقدم الطب التكميلي والبدليل مثل الوخز بالإبر، والمعالجة المثلية، والمعالجة الطبيعية، وتقويم العمود الفقري وطب تقويم العظام، وغيرها من المراكز المتخصصة.

(ب) لا يشمل أي مرفق موصوف في الفقرة (أ) من هذا القسم الفرعي حيث يكون الطرف المسؤول جزءاً من حكومة الولاية كما هو محدد في ORS 174.111.

(ج) لا يشمل المنزل الخاص بأي شخص إذا لم يكن المنزل مرخصاً أو مسجلاً أو معتمداً كمرفق أو منزل مذكور في الفقرة (أ) من هذا القسم الفرعي.

(و) "الاستثناء الطبي" يُقصد به أن الفرد يعاني من إعاقة جسدية أو عقلية تمنعه من تلقي التطعيم ضد كوفيد-19.

(ز) "الاستثناء الديني" يُقصد به أن لدى الفرد معتقداً دينياً صادقاً يمنعه من تلقي التطعيم ضد كوفيد-19.

(ح) "إثبات حالة تلقي اللقاح" يعني الوثائق المقدمة من قبل حكومة قبلية أو فيدرالية أو حكومية أو محلية أو مقدم رعاية صحية، والتي تتضمن اسم الفرد وتاريخ ميلاده ونوع التطعيم ضد كوفيد-19 المقدم والتاريخ أو تواريخ تلقي اللقاح، اعتماداً على حول ما إذا كان اللقاح مكون من جرعة واحدة أو جرعتين، واسم/موقع مقدم الرعاية الصحية أو الموقع الذي تم فيه إعطاء اللقاح. وقد تشمل الوثائق، على سبيل المثال لا الحصر، بطاقة سجل تسجيل التطعيم ضد كوفيد-19، أو نسخة أو صورة رقمية من بطاقة سجل التطعيم أو نسخة مطبوعة من سجل التحصين التابع لهيئة صحة أوريغون.

(ط) "الطرف المسؤول" يُقصد به الشخص أو الأشخاص الذين يتحكمون في أو يتحملون مسؤولية أنشطة مقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية في مرافق الرعاية الصحية.

(3) بعد 18 أكتوبر 2021:

(أ) لا يجوز لمقدم رعاية صحية أو موظف رعاية صحية العمل، أو التعلم، أو الدراسة، أو المساعدة، أو المراقبة، أو التطوع في مرفق رعاية صحية ما لم يتم تطعيمه بالكامل أو يُقدّم وثائق استثناء طبي أو ديني .

(ب) لا يجوز لصاحب عمل لمقدم رعاية صحية أو موظف رعاية صحية أو مقول أو طرف مسؤول توظيف أو التعاقد مع أو قبول الخدمات التطوعية لمقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية الذين يعملون، أو يتعلمون، أو يدرسون، أو يساعدون، أو يراقبون، أو يتطوعون في مرفق رعاية صحية ما لم يتم تطعيم مقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية بشكل كامل ضد كوفيد-19 أو يكن لديهم استثناء طبي أو ديني موثق.

(4) في 18 أكتوبر 2021 أو قبل ذلك التاريخ، يجب على مقدمي الرعاية الصحية وموظفي الرعاية الصحية تزويد صاحب العمل أو المقاول أو الطرف المسؤول بأي مما يلي:

(أ) دليل إثبات تطعيم يوضح أنه قد تم تطعيمهم بالكامل؛ أو

(ب) توثيق استثناء طبي أو ديني.

(أ) يجب تعزيز أي استثناء طبي بمستند موقع من مقدم خدمات طبية، والذي ليس هو الشخص الذي يسعى للحصول على الاستثناء، على نموذج تحدده هيئة صحة أوريغون، يشهد على أن الفرد يعاني من إعاقة جسدية أو عقلية تحد من قدرته على تلقي التطعيم ضد كوفيد-19 بناءً على تشخيص طبي محدد، والذي يحدد ما إذا كانت الإعاقة مؤقتة بطبيعتها أم دائمة.

(ب) يجب تعزيز أي استثناء ديني بمستند، على نموذج تحدده هيئة صحة أوريغون، موقع من قبل الفرد بحيث ينص على أن الفرد يطلب استثناءً من شرط التطعيم ضد كوفيد-19 على أساس معتقد ديني صادق ويتضمن بياناً يصف الطريقة التي يتعارض بها شرط التطعيم مع الشعائر الدينية أو الممارسة أو المعتقد للفرد.

(5) يجب على أصحاب العمل لمقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية والمقاولين والأطراف المسؤولة الذين يمنحون استثناءً لشرط التطعيم بموجب القسم (4) من هذه القاعدة اتخاذ خطوات معقولة لضمان حماية مقدمي الرعاية الصحية الذين لم يتلقوا التطعيم وموظفي الرعاية الصحية من الإصابة بكوفيد-19 ونشره.

(6) في 18 أكتوبر 2021 أو قبل ذلك التاريخ، يجب أن يكون لدى جميع أصحاب العمل لمقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية والمقاولين والأطراف المسؤولة وثائق تفيد بأن جميع مقدمي الرعاية الصحية وموظفي الرعاية الصحية ملتزمون بالقسم (4) من هذه القاعدة.

(7) لا يوجد في هذه القاعدة ما يهدف إلى منع أصحاب العمل لمقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية والمقاولين والأطراف المسؤولة من:

- (أ) الامتثال لقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة والباب السابع من قانون الحقوق المدنية، وما يعادله من قانون الولاية، للأفراد غير القادرين على تلقي التطعيم بسبب المعاناة من حالة طبية أو معتقد ديني صادق.
- (ب) تحديد متطلبات أكثر تقييداً أو إضافية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر مطالبة مقدمي الرعاية الصحية وموظفي الرعاية الصحية بتقديم وثائق تثبت تلقيهم جرعة إضافية أو تنشيطية من لقاح كوفيد-19 إذا أوصت بذلك المراكز الأمريكية لمكافحة الأمراض والوقاية منها.
- (ج) فرض هذه المتطلبات في تاريخ سابق.

(8) يجب أن توثق التطعيم وتوثيق الاستثناءات الطبية والدينية الموضحة في القسم (4) من هذه القاعدة:

- (أ) يتم الحفاظ عليه وفقاً للقوانين الفيدرالية وقوانين الولايات المعمول بها؛ و
- (ب) يتم الحفاظ عليه لمدة عامين على الأقل؛ و
- (ج) يُقدم إلى هيئة صحة أوريغون عند الطلب.
- (9) يخضع أصحاب العمل لمقدمي الرعاية الصحية أو موظفي الرعاية الصحية والمقاولين والأطراف المسؤولة الذين ينتهكون أي بند من أحكام هذه القاعدة لعقوبات مدنية قدرها 500 دولار في اليوم لكل انتهاك.
- السلطة القانونية/سلطة أخرى: ORS 431A.010، ORS 433.004، ORS 431.110 & ORS 413.042
الأنظمة الأساسية/الأخرى المنفذة: ORS 431A.010، ORS 433.004، ORS 431.110